

مفتاح جمع الجوامع لابن السبكي (03) لفضيلة الشيخ الدكتور /

أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:01](#)

الليلة ان شاء الله تعالى نستأنف الحديث عن بقية المسائل المتعلقة بمتن جمع الجوامع في هذه الدورة المباركة دورة مفتاح جمع الجوامع وكنا يا معاشر الاحبة قد توقفنا في اللقاء الماضي - [00:00:29](#)

عند المسائل والمعاني والقواعد المتعلقة بالاجماع السكوتي توقفنا في اللقاء الماضي عند المسائل والمعاني المتعلقة بالاجماع السكوتي. تحدثنا عن الاجماع في نحو ثلاثة مجالس والليلة ان شاء الله تعالى نختم بابا الإجماع - [00:00:50](#)

الليلة يا معاشر الاحبة نختم هذا الباب باب الاجماع نشرع في باب القياس. وبهذا نكون قد تكلمنا او فرغنا من الحديث عن الدالة الاصولية المتفق عليها. الكتاب والسنة والاجماع الذي سنفرغ منه الليلة ان شاء الله تعالى - [00:01:19](#)

والقياس الذي سنشرع في مسائله الليلة وسنبقى اه ربما اربعة مجالس حتى نفرها من باب القياس وهو اطول اطول المباحث الاصولية في هذا المتن باب القياس من اطول المسائل الاصولية - [00:01:51](#)

اول الموضوعات الاصولية لماذا لماذا هو اطول المباحث واطول المسائل في هذا المتن لسببين باب القياس اطول المباحث اول موضوعات في هذا المتن لماذا لسببين السبب الاول انه الحق بمعاني وقواعد القياس - [00:02:21](#)

الحق بها ما يتعلق بقواعد القياس. وهذا اللاحق اطال هذا الباب وهذا المبحث والسبب الثاني ان الاحكام المتعلقة بالقياس دقيقة وتحتاج الى شيء من البسط لهذا اطال فيها اذا تكلمنا في الدروس الماضية معاشر الاحبة تكلمنا عن القواعد والمعاني - [00:02:58](#)

المتعلقة بالاجماع السكوتي وصلنا عند قول المصنف ولا بد من مستند ولا بد من مستند من مستند والا لم يكن لقياد الاجتهاد لمعنى وهو الصحيح في هذا هذه القاعدة التي قعدها ابن السبكي رحمه الله تعالى اراد ان يقرر فيها - [00:03:33](#)

ان الاجماع لابد ان يكون له اماره او دليل او مستند او قرين تؤكد يعني ما نقبل اي دعوة للاجماع يأتيها واحد يقول والله هذه هذا الحكم وهذا الفرع الفقهي فيه اجماع - [00:04:12](#)

ماذا نقول له؟ نقول اعطنا مستند الاجماع عندك مستند لهذا الاجماع ما عندي مستند. استندت على ماذا في هذا الاجماع اتكأت على ماذا في هذه الدعوة لما عندي مستند. طيب عندك دليل؟ - [00:04:39](#)

كتاب السنة الاجماع عندك دليل على هذا الاجماع يعني منقول عن الصحابة منقول عن نص من الكتاب او السنة اه هذا الاجماع يتكى على قاعدة القياس قال ما عندي طيب عندك اماره على هذا الاجماع - [00:05:00](#)

قال ما عندي اذا نفى وجود المستند او الدليل او الامارة فان هذا الاجماع لا يكون لا يكون معتبرا ولهذا العلماء يقولون لا بد من مستند لاحظ الجزم هنا عند ابن السبكي ماذا قال - [00:05:21](#)

ان لابد ما معنى لا بد لابد من مستند والا لم يكن لقياد الاجتهاد بمعنى هؤلاء الذين اجمعوا اجمعوا عن اجتهاد؟ قال نعم ما اين اجتهادهم؟ اين دليل اجتهادهم اذا لم يكن الدليل موجودا فلا يكون الاجتهاد له معنى - [00:05:50](#)

لان الاجماع لا يكون متوفرا لان القول في شريعة الله وفي دين الله لابد ان يكون عن طريق مستند او عن طريق برهان ولهذا ختم

الكلام قال وهو الصحيح ماذا نستفيد من هذه الجملة وهو الصحيح - 00:06:14

ماذا نستفيد ماذا نستفيد من هذه القاعدة التي ذكرها ابن السبكي عندما قال وهو الصحيح ولا بد من مستند والا لم يكن لقيد الاجتهاد معنى وهو الصحيح يعني ان هناك خلاف - 00:06:40

ان هناك خلاف في هذه المسألة لكن القول الراجح والقول المعتبر لان بعض العلماء قالوا يجوز الاجتهاد يجوز الاجماع بدون مستند طيب اعطينا العلة على هذا او اعطينا التعليل على هذا انه يجوز - 00:07:01

يجوز الاجماع بدون علل العلماء دائما يطلبون التعليل. او يطلبون الدليل. ما في دليل. طيب علل من يذكر تعليل الذي آا الاخوة الذين عندهم استحضار للمسألة اه ما هي علة من قالوا يعني - 00:07:23

ما تعليل من قال انه يجوز الاجماع بدون مستند. يعني هذه دعوة الان ادعاها احد الناس وقال انه يجوز الاجماع بدون مستند طيب اعطنا التعليل قال عندي تعليل على هذا لكن ما عندي دليل - 00:07:52

يعني هؤلاء الذين عللوا وغالبا هؤلاء الذين يأتون او يدعون الاجماع بدون مستند يتكئون على قاعدة عقلية. انتبهوا لهذه المسألة يتكئون يعني في دعواهم يتكئون في دعواهم على قاعدة منطقية - 00:08:14

او قاعدة فلسفية او قاعدة كلامية ولهذا يقولون صحة الاجماع بدون مستند. ما القاعدة؟ الو يعني هؤلاء الذين اوجدوا التعليل قالوا يمكن ان يوفق الله تعالى المجتهدين توفيقا من عنده - 00:08:38

للصواب في مسألة من المسائل. وكما ترون هذا هذا الكلام فيه ضعف لاننا نحن ما نقبل الاجماع بمجرد الدعوة او بمجرد التشهي او بمجرد الهوا فلا بد ان يكون هناك دليل - 00:09:09

يدل على هذه المسألة قال ابن السبكي مسألة الصحيح امكانه وانه حجة يعني وجود الاجماع ممكن الصحيح امكانه وانه حجة وانه قطعي حيث اتفق المجتهدون لابد ان تكمل الجملة لان المعنى لا يكتمل. لا بد ان تكمل - 00:09:29

الجملة يوم معاشر الاحبة حتى يكون المعنى مكتملا الصحيح امكانه وانه حجة وانه قطعي حيث اتفق لا حيث اختلفوا اذا كان هناك خلاف في الاجماع يعني في الاقرار بالاجماع فان الاجماع لا يكون - 00:10:01

لا يكون قطعيا قال كالكسوت وما ندر مخالفه. وقال الامام والامدي ظني مطلقا اراد ان يقول ابن السبكي هنا ان فصول الاجماع ممكن وبعضهم قال ممتنع عادة يعني وهذه تقدمت معنا لو تذكرون ان هذه المسألة - 00:10:25

تقدمت معنا في الدروس الماضية لكن بغير هذا اللفظ هذا الاجماع ينعقد او لا ينعقد مرت معنا والصحيح امكانه وانه حجة يعني ان حصول اجماع المجتهدين ممكن ان يقع اه ولما قال ممكن - 00:10:56

يعني مثل ان يتفقوا على على مسألة او على قاعدة او على حكم من الاحكام اما قول الامام احمد الذي يعزى اليه رحمة الله عليه الامام احمد بن حنبل يعزى اليه - 00:11:23

اليه جملة من ادعى الاجماع فهو كاذب او فقد كذب كيف نجمع بينها وبين قول ابن السبكي والصحيح امكانه وانه حجة عندنا قول الامام احمد يعني ينسب الى الامام احمد - 00:11:45

انه قاد هذا هذه الجملة من ادعى الاجماع فقد كذب. وهنا ابن السبكي يقول الصحيح امكانه وانه حجة. فكيف نجمع بين القولين كيف نجمع بين القولين بالنسبة هذه المسألة مسألة - 00:12:02

تعارض قول الامام احمد رحمة الله عليه مع قول ابن السبكي رحمة الله عليه يقصد الامام احمد هنا في قوله من ادعى الاجماع فهو كاذب يعني ان من انفرد آا - 00:12:27

بينقل لا يوافق احد عليه يعني يقول عندي قول يدل على ان العلماء اجمعوا على جواز نكاح المتعة انتبهوا معي يأتينا عالم من العلماء او يأتينا فقيه قد يكون من الشيعة قد يكون من الزيدية قد يكون من الاباضية - 00:12:53

ويقول عندي عندي نقل للاجماع على ان على ان نكاح المتعة جائز نكاح المتعة معروف ان يتفق الرجل مع المرأة على انه يتزوجها لمدة شهر او شهرين او ثلاثة ثم يطلقها - 00:13:23

نقول له هذا المدعي نقول له انت نقلت هذا الاجماع عن من لا يوجد عندي احد. لكن انا نقلته عن عن العلماء. قلنا سمي العلماء الذين نقلت عنهم هذا الاجماع - [00:13:47](#)

اذا انفرد بالنقل فيكون كاذبا. وبهذا يستقيم قول الامام احمد من ادعى الاجماع فقد كذب يعني ادعى الاجماع بمفرده ما معه احد وافقه الامام احمد لا يقصد ان باجماع ممكن ان يقع او لا يقع. لأ الاجماع هذا موجود في كتاب الله - [00:14:05](#)

فكيف الامام احمد ينفي الامام احمد رحمة الله عليه يقصد انه اذا جاءنا عالم او فقيه وقلنا مثلا زيد او شيعة او ايباضي وقال عندي نقل عن العلماء انهم اجمعوا على - [00:14:28](#)

على جواز نكاح المتعة طيب نقلت عن من يسمي لنا العلماء الذين نقلت عنهم الاجماع. قال ما عندي احد لكن انا انا انقله بحسب علمي وبحسب ما درسته عن شيوخي - [00:14:49](#)

اذا لا يوجد لهذا الاجماع مستند لا يوجد احد شاركه في هذا النقل انفرد بهذا النقل ولا يوجد ثقة تابعه في هذا الاجماع هذا الذي يقصده الامام احمد اما بالنسبة للامام احمد رحمة الله عليه فانه احتج بالاجماع - [00:15:08](#)

في مواضع كثيرة من مسائله فكيف يقول من ادعى الاجماع فقد كذب. واضح يا مشايخ وبهذا يتفق قول ابن السبكي رحمة الله لي مع قول الامام احمد رحمة الله عليه. لان الاجماع حجة شرعية. ولهذا قال والصحيح امكانه. وانه حجة - [00:15:29](#)

وانه قطعي اذا اتفق عليه العلماء المعتبرون كنا في المجالس الماضية الذي الذين حضروا معنا المجالس التسعة والعشرين الماضية ماذا قلنا يا مشايخ ماذا قلنا قلنا ان الامام بن السبكي احيانا يكرر المعاني - [00:15:52](#)

يعني مسألة يكررها كررها في اول الباب وفي اخر الباب وايضا قد يذكر هذه المسألة في اول الكتاب وفي وسطه وفي ربهه الاخير وفي اخر الكتاب لماذا لانها تدرج في اكثر من مبحث - [00:16:19](#)

وفي اكثر من موضوع وهذا مر معنا كثيرا وهذا من خصائص هذا المتن او هذا الكتاب انه يذكر المسألة مثلا في باب الاحكام التكليفية ويذكرها في باب الاحكام الوضعية ويذكرها في باب الحروف حروف المعاني - [00:16:44](#)

ويذكرها في باب الاجماع ويذكرها في باب القياس ويذكرها في ابواب اخرى تشبه ما تقدم لها وهذا ليس بعيب في المتن او الكتاب لماذا لان احيانا المسألة لها معنى يلحق باكثر من - [00:17:06](#)

باكثر من قاعدة وباكثر من جهة وهذا يسميها العلماء ماذا؟ ماذا يسميها العلماء في آآ في الشريعة الاسلامية يعني اخذنا مسألة ولحقناها باحكام التكليف احكام الوضع حكام القياس الامر احكام النهي - [00:17:29](#)

احكام الاستدلال احكام اه الظاهر والمجمل وغيرها مما تلحق به ماذا نسميها؟ يا مشايخ ماذا نسمي هذا ماذا يسمي هذا اللاحق الذي صنعه ابن السبكي في هذا الكتاب ماذا نسمي - [00:17:51](#)

ماذا نسمي هذا اللاحق وقلنا انه مر معنا كثيرا مر معنا كثيرا الذي عنده جواب يتفضل الذي عنده جواب يتفضل ماذا نسمي هذا اللاحق؟ الاخت ميسرة قالت المتألق آآ الاخ عبد الكريم قال التفريق - [00:18:19](#)

لا هو له اسم له اسم اصطلاح المتعلق ذكرناه في في في اه محاضرة كيف ننتفع بالحقيبة الاصولية؟ لو تذكرون الاخوة الذين كانوا معنا قبل ايام كان عندنا محاضرة بعنوان كيف ننتفع - [00:18:56](#)

بالحقيبة الاصولية وذكرنا مسألة الحكم هو متعلق الحكم المعروف الواجب المندوب المحرم المباح آآ المستحب طيب المتعلق ما هو؟ المتعلق هو الفعل الذي افعله ليكون محرما. الذي افعله ليكون واجبا - [00:19:17](#)

الذي يفعله ليكون مكروها يعني واحد دخل اعزكم الله دخل الخلاء دخله برجله اليمين دخل الخلاء برجله اليمين نقول هذا الفعل متعلق بحكم مكروب هذا الفعل الذي انت فعلته متعلق بحكم مكروه - [00:19:40](#)

وضحت يا مشايخ نعم. طيب بالنسبة لاخت ميسرة قالت القياس الاخ عبد الكريم قائد التفريع الاخوة معنا لهيتم بالنسبة الجواب الجواب على هذا الجواب على هذا السؤال نسميه النظائر. نسميه - [00:20:06](#)

انا قلت في الشريعة ماذا نسمي هذا نسميه النظائر النظائر ما معنى النظائر يعني المسألة عندنا في في الشريعة الاشباه والنظائر

النظائر ان القاعدة لها اكثر من متعلق واكثر من - 00:20:41

من وجه واكثر من معنى بحيث يدخل في تحتها او يقع تحت مظلتها كثير من الفروع والمسائل الفقهية والاصولية هذي تسمى

النظائر تسمى النظائر يا مشايخ طيب اذن الإجماع حجة شرعية كما قال ابن السبكي والصحيح امكانه انه حجة - 00:21:03

والذين استدلو بان الاجماع حجة يستدلون بالاية المشهورة المعروفة ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل

المؤمنين هذا ذكر فيه وعيدا وما دام ذكر ان فيه وعيدا فهذا يدل على ماذا - 00:21:29

على ان اتباعه واجب وانه حج في الشريعة من خالف سبيل المؤمنين استحق الوعيد وما هو سبيل المؤمنين برهانهم وحجتهم

ودليلهم واما اه اما قول الله تعالى فان تنازعتم في شية - 00:21:54

ان تنازعتم في شية فردوه الى الله والرسول آ قد يقول بعض الناس الاجماع ليس بحجة لان الله تعالى قال فان تنازعتم في شية

فردوه الى الله والرسول وهنا اقتصر - 00:22:20

اقتصر في الرد على على الكتاب والسنة وما رد الى الاجماع ولا رد الى اقوال اهل العلم ولا ماذا نقول نقول هو هذا هذا تبيان للمسألة

التي ذكرناها ذكرناها آ قبل حوالي - 00:22:36

آ عشرين دقيقة وانه لا بد من مستند وانه لابد من مستند المستند موجود في الاية هنا ومن يشقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى

ويتبع غير سبيل المؤمنين. سبيل المؤمنين هو المستند - 00:22:59

كانوا يستندون على ماذا مستندون على اهوائهم وعلى رغباتهم وعلى شهواتهم لا يستندون عن الكتاب والسنة والاجماع والقياس

وهذي نسميها الاصوليون الدالة الدالة الاصولية الاصلية الدالة الاصولية الاصلية. عندنا الدالة الاصولية قسمان ادلة اصولية اصلية -

00:23:20

ادلة اصولية تبعية وهذا نهنا عليه مرارا وتكرارا قلنا ان الدالة الاصولية يا معاشر الاحبة تنقسم الى قسمين. ادلة اصولية اصلية وهذه

هي التي يحتج بها دائما الكتاب والسنة والاجماع والقياس - 00:23:47

وعندنا الدالة الاصولية التبعية. ما معنى التبعية يعني يحتج بها لكن لها مرتبة يعني اقل من المراتب الاربعة الاولى وقول الصحابي هذا

من الدالة التبعية وليس دليلا اصليا الاستحسان العرف مصالح المرسله شرع من قبلنا - 00:24:10

هذي تسمى الدالة الاصولية التبعية ما اتي واستدل بقول الصحابي وانا عندي نص في المسألة. هذا غلط مئات واستدل بالاستحسان

او بالعرف وانا عندي نص في المسألة ان تتجاوزت مرتبة الاستدلال الان - 00:24:38

ولهذا تلاحظ في كتب الاصول ماذا يسمون؟ ماذا يسمون بعض الابواب يسمونها مراتب الدالة الدالة مراتب الدالة لها مراتب ما تقدم

مثلا القياس على النص هذا خطأ في الاستدلال ما تقدم - 00:24:58

العرف على على دليل الاجماع ان تجاوزت الدليل الاصيلي واتيت بالدليل التبعية. ما تأتي بشرع من قبلنا في في عهد موسى او عيسى

او نوح عليهم وعلى نبينا افضل الصلاة واتم التسليم. وتقدم شرعهم على - 00:25:19

على ما جاء به رسولنا صلى الله عليه وسلم في سنتي هذا خطأ هذا يعني مثل قصة المرأة التي وهذي يستدل بها اهل الوعظ

والقصص يقول ان امرأة بغيا - 00:25:40

انها كانت تمشي في طريق ووجدت وجدت كلبا يلهث من العطش. فاخرجت خفها ونزلت البئر وملأته بالماء وسقت هذا الكلب شكر

الله لها وغفر لها وادخلها الجنة. المعنى صحيح. المعنى - 00:25:58

المعنى موجود في شريعتنا لكن ما نقول انه آ في شرع من قبلنا كذا وكذا وكذا نأتي بالدليل الذي اورده رسول الله صلى الله عليه

وسلم مما يحث به على هذا الفعل - 00:26:24

ثم يستأنس بعد ذلك بالدليل الذي فيه شرع من قبلنا. هذا يسميه العلماء مراتب الاستدلال وايضا مراتب الترجيح اذن بالنسبة فان

تنازعتم في شية فردوه الى الله والرسول هذا لا لا يعارض قول الله تعالى ومن يشقق الرسول من بعدي ما - 00:26:40

تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين هذا لان اه سبيل المؤمنين هذا مأخوذ عن طريق المستند والمستند هذا هو الذي عليه

سبيل المؤمنين فلا يوجد تعارض بين الآية بين الايتين - 00:27:04

المشايخ ثم قال ابن استبكي هذا بنسبكي بعد ذلك في السكوت وما ندر مخالفه يعني ان السكوتي آآ ايضا العلماء يحتجون به اذا كان صادرا عن عن الصحابة وعن السلف الصالح. اذا كان الاجماع سكوتيا وتقدم معنا احكامه - 00:27:27

وقال الامام والامدي من هو الامام هنا؟ وقال الامام وقال الامام والامدي ظني مطلقا. ذكرت لكم سابقا ان

الاجماع السكوتي من اهل العلم من يقوي الاستدلال به ومنهم من لا يقوي الاستدلال به - 00:28:06

وهو ذكر ان المسألة فيها خلاف ان العامدي والامام من هو الامام هنا من هو الامام هنا الرازي؟ احسنت يا اخت ميسرة الامام هنا الرازي اذا قال ابن السبكي هنا وقال الامام - 00:28:35

يقصد الرازي اذا قال وقال الشيخ الامام يقصد والده علي السبكي رحمة الله على الجميع والصحيح عند اهل العلم ان ان الاجماع

القطعي يستدل به وان الاجماع الظني يستدل به بالقرينة التي - 00:28:54

التي توجد في في المسألة او من الاثار الاخرى التي يستأنس بها اما بالنسبة للامدي والرازي فانهم آآ قالوا ان آآ الاجماع يكون حجة

ظنية الاجماع لا يكون حجة قطعية. هذا قول الامدي وقول الرازي - 00:29:19

عفا الله عن الجميع. ثم قال ابن السبكي وخرقه حرام يعني الاجماع وخرقه حرام فعلم تحريم احداث قول ثالث والتفصيل ان خلقه

وقيل خارقان مطلقا ما معنى خرق الاجماع ما معنى - 00:29:55

خرق الاجماع خرق الاجماع يعني مخالفة الاجماع او افساد هذا الاجماع الذي صدر يعني يجتمع العلماء او الامة على قول مثل المثال

الذي ذكرناه ان ان آآ النكاح المتعة محرم - 00:30:24

وهذا هو الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حياته النبي صلى الله عليه وسلم في المرة الاولى شرع نكاح المتعة يعني

اباحه اباحه شرعه من اين؟ يعني من تلقاء نفسه؟ لا اوحى اليه ربه - 00:30:47

سبحانه وتعالى ان ان اخبر امتك ان نكاح المتعة جائز وكان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يبتعدون عن زوجاتهم شهورا. يعني في

الغزوات وفي الاسفار ابيح ابيح في السنة السابعة من الهجرة في سنة في عام خيبر - 00:31:11

ابيح في عامي ابيح في عام خيبر ثم بعده بعده اه بمدة نزل حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ابيح مرة ثانية نكاح المتعة

كان محرما ثم ابيح - 00:31:40

كان محرما ثم ابيح ثم بعد ذلك وحرم المرة الاخيرة في عند فتح مكة عند فتح مكة حرم الى يوم القيامة فاذا جاءنا انسان وادعى

يعني جاء بقول جديد يقول ان نكاح المتعة - 00:32:15

ان النكاح المتعة جائز هذا خرق للاجماع هذا خرق للاجماع يعني جاء بقول جديد جاء بقول جديد بعد ان استقر العلماء على قول او

على مسألة واذا كان في المسألة آآ - 00:32:41

كان في المسألة قولان فلا يجوز لاحد ان يأتي بقول ثالث بعد بعد الاستقرار على قولين لماذا ما هو السبب في هذا ما السبب في هذا

يا مشايخ ما السبب في هذا؟ - 00:33:03

اذا اتفق العلماء على قولين فلا يجوز لاحد ان يأتي بعدهم بقول ثالث لانه لو وجد قول ثالث لقال به العلماء ولقال به السلف عندما

اجتهدوا وهم لم يجدوا قولاً ثالثاً - 00:33:43

حتى يزعم او حتى يزعم من جاء بعدهم انه يوجد قول ثالث لهذا الحكم وهذا في مسائل يقع في مسائل المواريث هذا يقع يقع في

كتب النفق في مسائل المواريث - 00:34:01

يأتي من يأتي من اهل العلم او الفقهاء ويأتون بقول ثالث جديد لم يقل به العلماء الذين اه جمعوا مسائل الفرائض وكذلك مسائل

مسائل الارث وبمثل توريث العمة. مثل توريث العمة والخالة - 00:34:25

لما تعود الى كتب المصنفات في المواريث والفرائض تجد اه لا تجد الا قولين القول الاول توريث العمة والخالة والقول الثاني عدم

توريث العمة والخالة طيب هل يجوز ان تأتي بقول ثالث - 00:34:59

نستدرك على العلماء علماء الصحابة وعلماء التابعين الذين نقلوا هذه الاحكام عن عن فقهاء السلف لا يجوز هذا لان هذا خرق للاجماع وضحت يا مشايخ المسألة هذا تنبيه هذا اذا كانت المسألة فيها اجماع. طيب اذا ما كان المسألة فيها اجماع فلا فانه يجوز ان ان يجتهد - [00:35:18](#)

شهد العلماء بثلاثة اقوال او اربعة او خمسة او ستة كما هو موجود في صلاة الخوف صلاة الخوف العلماء ذكروا ماذا كم ذكروا صفة لها قلنا اذا كان المسألة فيها اجماع على قولين فلا يجوز احداث قول ثالث - [00:35:55](#)

اذا كانت المسألة لا يوجد فيها اجماع فاننا يجوز ان نجتهد ما نقول نجمع نجتهد حتى لو وصلت الاقوال الى اكثر من عشرة اقوال مثل ماذا؟ من يعطيني مثالا مثل ماذا - [00:36:20](#)

مثل مسألة مثل مسألة صلاة الخوف صفة صلاة الخوف الذي يراجع كتب الفقه يجد ان صلاة الخوف ذكر العلماء لها اثنا ذكروا لها ذكر العلماء لها اثني عشر صفة طيب هذا ليس باجماع. ما نقول هنا احداثوا قولاً ثالثاً او رابعاً او عاشراً او سابعاً لا نقول وجد من الروايات - [00:36:48](#)

فيسعف على هذه الاقوال العشرة او الاقوال الاثنا عشر الذين قالوا ان الصلاة صفة الخوف او ان صلاة الخوف لها اكثر من عشر صفات قالوا هذا بناء على الروايات الواردة. وبهذا تتضح المسألة. وايضا اه توريت الجدة وتوريت العم - [00:37:25](#) وتوريت الخالة هذي ذكرناها في المسائل السابقة اما مسألة توريت العامة والخالة وتوريت الجدة هذي قلنا هذه لا يجوز ان نحدث فيها قولاً ثالثاً. بخلاف مسألة صلاة الخوف فانها لا تتعلق بخرق الاجماع. ثم قال ابن السبكي - [00:37:50](#) وانه يجوز احداث دليل او تأويل او علة ان لم يخرق. وقيل لا. لاحظوا هو يوضح المسألة التي ذكرناها. مسألة صلاة الخوف عندما قلنا لها عشر صفات. او لها اثنا عشر صفة. كما في بعض الكتب - [00:38:18](#)

في بعض الكتب الفقيهية قالوا ان صلاة الخوف لها اثنا عشر لها اثني عشر صفة يجوز احداث دليل اذا كان هناك ما يدل على الاثر يعني ما ما يقوي الاستدلال بالاثار او القول او - [00:38:37](#)

النص الذي ورد في المسألة فنحدث دليلاً لوجود ما قرينة تدل عليه يجوز احداث دليل او تأويل او علة ان لم يخرق وقيل لا لماذا؟ لان الدليل يوم معاصر الاحبة يجوز ان يتعدد. يجوز ان نأتي بدليل من الكتاب او من السنة او من الاجماع - [00:39:05](#) التأويل هنا التفسير يجوز ان نأتي بتفسير مثل والمطلقات بانفسهن ثلاثة قرون مطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون من اهل العلم قال ثلاث حيضات من اهل العلم قال ثلاثة ثلاثة مضي - [00:39:38](#)

ثلاثة ابحار يعني اول يعني فسروا القروء هنا بمعنى الحيضات او بمعنى وكذلك التعليم نذكر اكثر من علة. مثل ماذا مثل نطوف حول الكعبة سبع مرات. نسعى بين الصفا والمروة سبع مرات - [00:40:03](#)

ممكن انا اذكر لهذا الطواف ولهذا السعي اذكر وفي النص ما ورد الا علة واحدة لكن انا استطيع عن طريق اجتهادي واستنباطي ان اذكر اربعة علل او خمسة او خمسة علل اربع علل او خمس علل - [00:40:32](#)

او ما يفعله بعض العلماء انهم يسهرون على حديث واحد ويستخرجون منه ماذا يستخرجون منه ثلاث مئة فائدة اربع مئة فائدة هذا يسمى يسمى الاستنباط كما فعل بعض العلماء سهر الليل كله - [00:40:53](#)

في حديث اه رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا عمير ما فعل النغير استخرج منه اكثر من مئة فائدة يا ابا عمير ما فعل النغير واملاها على طلابه في الصباح - [00:41:26](#)

اخذ يسهر من بعد العشاء الى الفجر فقط الحديث هذا يا ابا عمير ما فعل النوير؟ استخرج منه مئة فائدة فيها قاعدة وفيها علة فيها ضابط فيها قياس فيها مناط فيها - [00:41:43](#)

اه صبر فيها تقسيم فيها حكم تكليفي فيها حكم وضعي صنف فيها رسالة اذن فهذا هو الذي قصده ابن السبكي يجوز احداث دليل او تأويل او علة ان لم يخرق هذا قيد - [00:42:00](#)

اما اذا كان هناك خرق اه الخرق هنا مخالفة للاجماع الخرق يقصد به مخالفة الاجماع يعني ان يأتينا بدليل في غير محل الدليل. هذا

خرق يأتينا بتأويل في غير محل التأويل - 00:42:21

يأتينا بعلّة في غير محلّ التعليم. هذا لا يجوز وأما في قوله وقيل لا لا يجوز أحداث دليل أو هذا في الإجماع أقصد وقيل لا يعني إذا كان المسألة فيها إجماع فانه لا يجوز - 00:42:47

أحداث دليل أو علة أو تأويل ثم قال ابن السبكي وانه يمتنع ارتداد الأمة سمعا وهو الصحيح لا اتفاقها على جهل ما لم تكلف به على الأصح لعدم الخطأ وفي انقسامها - 00:43:11

لفرقتين كل مخطئ كل مخطئ في مسألة لعدم الخطأ وفي انقسامها لفرقتين كل مخطئ في مسألة تردد مساره هل أخطأت أعيد قراءة النص وانه يمتنع ارتداد الأمة سمعا. وهو الصحيح - 00:43:32

الاتفاق على جهل ما لم تكلف به على الأصح لعدم الخطأ وفي انقسامها لفرقتين كل مخطئ في مسألة تردد مساره هل أخطأت هنا ابن سبكي رحمة الله عليه ان الأمة - 00:43:58

الأمة المؤمنة الأمة المسلمة الأمة التي عندها عقيدة لا يمكن ان ترد هذه الأمة الأمة هل سمعنا ان أمة ارتدت كلها؟ هل سمعتم بهذا لا يوجد لان الإيمان يستمر حتى انتهاء هذه الأمة - 00:44:23

أما واحد أو اثنين أو عشرة أو مئة أو مئتين هذا لا يؤثر في الأمة ولهذا قال وهو الصحيح يعني هذا هذه مسألة مبنية على الإجماع. هو يذكر لك الآن مثالا على - 00:44:56

مثالا على الإجماع. وانه وقبلها ماذا قال وانه وقبلها بصفتين قال وانه يعني هذي كلها امثلة. هذي كلها امثلة يعني العلماء قعدوا قاعدة ان انه يمتنع ان ترد الأمة عن طريق الشرع يعني لم يرد في دليل من أدلة الشرع - 00:45:13

ان الأمة المؤمنة المسلمة تردت أمة كاملة. أما الأفراد فيمكن ارتدادهم عشرة أو مائة أو ألف لكن بالمقابل يمكن ان يمكن ان تجهل بعض الأحكام التي لا تؤدي الى الردة - 00:45:49

مثل ماذا مثل ان مثل ان يقعوا في الخطأ فيما يتعلق بالتباعد في صلاة الصلاة عند حصول الاوبة والطواعين لما حدثت نازلة كورونا لما حدثت نازلة كورونا كان الناس يصلون في المساجد - 00:46:12

كل واحد عن يمينه وعن يساره متر أو نصف متر من اهل العلم من قال لا تجوز هذه الصلاة لانها باطلة ومنهم من قال ان هذه الصلاة جائزة لان الحديث - 00:46:46

ورد انه لا ضرر ولا ضرار لا ضرر ولا ضرار ومن العلماء من قالوا ان الصلاة بالتباعد باطلة فهنا تنطبق هذه القاعدة انها بعض الأمة يمكن ان يقعوا في جهل في الجهل - 00:47:07

فيما يتعلق بالتكليف أما الأمور التي كلفت بها الأمة وعرفوها وسمعوها وفهموها فلا يجوز الجهل فيها. مثل ماذا مثل يأتينا واحد يقول والله أنا أنا أجهل ان الصلوات في اليوم والليلة خمس مرات - 00:47:33

أنا أجهل ان انه يحرم على الانسان ان يتزوج عمته أو خالته أنا أجهل ان آآ الاستمنا محرم نقول هنا ما تعذر بهذا لان هذه احكام واضحة هذه تسمى عند العلماء - 00:48:01

الأحكام البينة الواضحة لا يجوز الجهل بها لا يجوز ان يقول والله أنا ما عندي علم ان الصلوات خمس في اليوم والليلة أو ان نكاح المحارم محرم أو ان الاستمنا محرم - 00:48:29

قل هذه من أمور التكليف الواضحة التي لا يعذر احد في الجهل بها فإذا ادعيت الجهل بها فانك تكون قد خالفت ما جاء به الخطاب الشرعي قال وانه يمتنع ارتداد الأمة سمعا وهو الصحيح - 00:48:51

إذا قال وهو الصحيح هذا يدل على ان هناك قول في المسألة لكن هذا هو القول الراجح فيها لا اتفاقها على جهل ما لم تكلف به على الأصح وهذا مثلنا عليه - 00:49:13

هذا يمكن ان يقع الخطأ في بعض المسائل الفروعية الفقهية التي فيها نزاع أو التي لا يكون المناط فيها واضحا مثل التباعد في عند الصلاة في نازلة كورونا من العلماء من قال الصلاة باطلة ومنهم من قال الصلاة صحيحة - 00:49:36

منهم من قال لا تجوز صلاة الجمعة في البيوت لابد ان تصلى في المساجد هذه يجوز الخطأ فيها. لماذا لانها مسائل شرعية غير واضحة نوازل ما جاءت لا في القرآن ولا في السنة. انما تعرف احكامها عن طريق الاجتهاد وعن طريق - [00:49:58](#)

آ الاستنباط. وهذا هذا لا يصل هذه المرتبة لا يصل اليها الا من وفقه الله تعالى. قليل من الامة من يصلون الى هذه المرتبة ثم قال ابن السبكي وفي انقسامها لفرقتين كل مخطئ في مسألة تردد - [00:50:21](#)

يعني ان هذه الامة تنقسم الى فرقتين في مسألتين متشابهتين كل فرقة مخطئة في مسألة وتصيب في المسألة الاخرى فهذا ايضا فيه اه تردد لاحظ قال فيه تردد يعني ما نجزم ان هذا - [00:50:45](#)

انقسام الامة الى فرقتين او طائفتين او جماعتين اه بسبب اه عدم وصول الدليل او عدم انتزاح البيان لهم آ لا نقول ان الفرقة الاخرى خاطئة والثانية مصيبة وهذه مصيبة يعني انها وقعت في - [00:51:10](#)

وقعت في الصواب والاخرى آ وقعت في الخطأ. هذه تسمى عند الاصوليين تسمى ماذا تسمى يا معاشر الاحبة عند اهل الاصول ماذا تسمى هذه المسألة عند اهل الاصول؟ تسمى مسألة - [00:51:36](#)

تسمى مسألة التصويب والتخطئة لو فتحت كتب الاصول تجد هذه المسألة تذكر دائما في اخر المسائل الاجماع الو باب او مبحث التصويب والتخطئة. بعض الامة على صواب وبعض الامة على خطأ - [00:51:55](#)

هل يمكن ان يقع هذا؟ نعم يمكن ان يقع العلماء يقولون يمكن الامة الواحدة ان تقع يقع فيها جماعات بعضها على صواب وبعضها على خطأ ما نقول لكل مجتهد نصيب - [00:52:20](#)

كل مجتهد في الحق الذي عند الله الذي ورد به النص هو مصيب لانه قد لا يعرف الدليل لا يعرف الدليل فلا يكون مصيبا اما اذا عرف الدليل الذي عند الله - [00:52:42](#)

او الذي جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتهد فانه يكون مصيبا ومسألة كل مجتهد مصيب هذه ليست على ليست على اطلاقها كما ذكر بن السبكي هنا اما بالنسبة للتصويب والتخطئة كل يعتقد ان الصواب عنده. لكن الصحيح والراجح - [00:52:59](#)

ان الصواب واحد في المسائل التي نزل الحكم فيها من الله تعالى او على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم والا ما فائدة وجود الاجماع فائدة وجوب وجود الاجماع ان المسلم او المجتهد - [00:53:26](#)

يتلمس المسائل التي فيها اجماع يستدل بها واذا لم تكن المسألة من مسائل الاجماع فانه يجتهد يجتهد فان اصاب ما عند الله ما انزله الله فهو مصيب وان لم يصب ما عند الله من الدليل فانه - [00:53:51](#)

يكون مأجورا ان شاء الله ان قصد ان قصد الحق ثم قال ابن السبكي وانه لا اجماع يضاد اجماعا سابقا خلاف للبصري وانه لا يعارضه دليل اذ لا تعارض بين قاطعين ولا قاطع ومظنون - [00:54:17](#)

وان موافقته خبرا لا تدل على انه عنه بل ذلك الظاهر ان لم يوجد غيره قصد ابن استبكي معاشر الاحبة في هذه الفكرة انه لا يجوز خرق الاجماع حتى لا يحصل اجماع - [00:54:37](#)

وهذا يسمى الاجماع المضاد هذا يسمى الاجماع المضاد ما معنى الاجماع المضاد اجماع المضاد يعني يخرق الاجماع القديم باجماع جديد. ولهذا قال وانه لا اجماع يضاد اجماعا سابقا لماذا لماذا منعنا هذا - [00:55:04](#)

لماذا منعنا وجود الاجماع الجديد الذي يعارض الاجماع القديم التعليل يا مشايخ هنا من التعليل ما التعليل هنا دائما مسائل الفقه مسائل الاصول مسائل الاحكام معللة. ما معنى معللة يعني نتلمس في معانيها العلة التي من اجلها - [00:55:30](#)

ظهرت القاعدة او ظهر هذا الحكم. هنا قال وانه لا اجماع يضاد اجماعا سابقا يعني هناك اجماع وتم خرقه وضرينا مثالا قبل قبل حوالي ساعة وكنا لو جاءنا احد من الشيعة او من الزيدية او من البابضية - [00:56:01](#)

وقال ان نكاح المتعة جائز نقول انه خرق الاجماع هذا الخرق الذي احدثه تسبب في اجماع مضاد يعني اجماع تسبب في حصول اجماع جديد وهو الاجماع المضاد وهذا كيف نعلل كما قلت لكم نعلل - [00:56:27](#)

ان هذا يسمى تعارض القاطعين. هذا اجماع وهذا اجماع وحصل ما يسمى تعارض القاطعين. وهذا ممنوع في الشريعة. لماذا لانه

يورث الحرج للامة. لو الان شخص يريد ان يتزوج عن طريق نكاح المتعة - [00:56:58](#)

وقال له العالم او الشيخ يجوز لك ان تتزوج عن طريق نكاح المتعة ثم ذهب الى مسجد اخر وسأل وقال له شيخ اخر يحرم عليك ان تتزوج زواج نكاح المتعة. ماذا يحدث الان - [00:57:18](#)

بسبب الفتوى الاولى والثانية تعارض او تضاد او تقاطع الاجماعين الثاني يقاطع الاجماع الاول وهذا يسبب الحرج للامة المعتزلة اجازوا هذه النظرية. المعتزلة اه اجازوا هذه النظرية نظرية نظرية تقاطع الاجماعين. ولهذا ماذا قال هنا - [00:57:36](#)
الخلاف للبصر البصري هذا المعتزلي ابو عبد الله البصري مر معنا كثيرا في جمع الجوامع مر معنا الذين حضروا معنا الدروس الاولى ابو عبد الله البصري هذا من علماء المعتزلة - [00:58:08](#)

هل يجوز تعارض الاجماعين او تعارض القاطعين اجماع واجماع يعني اجماع يناطح اجماعا اخر لماذا اجاز هذا ابو عبد الله البصري قال يجوز ان يكون يجوز ان يكون يعني الاول داخلا في الاجماع الثاني - [00:58:29](#)
وانه لا يعارضه دليل نعود للنص وان لا يعارضه دليل ان لا تعارض بين قاطعين ولا قاطع ومظنون وان موافقته خبرا لا تدل على انه عنهم. بل ذلك الظاهر ان لم يوجد غيره - [00:59:03](#)

يعني ان الاجماع السابق يجوز ان يكون داخلا في الاجماع الثاني يعني يلغى الاجماع ويدخل في اجماع جديد يبيحه او او يحرمه او يجعله اجماعا بحكم جديد. هذا قصد ابو عبد الله البصري - [00:59:23](#)

والصحيح انه لا يجوز ان يلغى الاجماع الاول باجماع باجماع مثله لماذا؟ لان الاجماع قطعي لا يمكن ان يعارضه دليل قطعي هذي قاعدة ننتبه لها اذا كان الاجماع قطعيا فكيف ياتي اجماع قطعي يلغي الاول - [00:59:51](#)

او اجماع ظني يلغي الاجماع القطعي لماذا؟ لان الاجماع القطعي يعارض الاجماع القطعي الجديد واما الاجماع الظني فانه يلغي آآ يلغي آآ يلغى بالاجماع القطعي الاول ثم قال ابن السبكي - [01:00:18](#)

وان موافقته خبرا لا تدل على انه عنه بل ذلك الظاهر ان لم يوجد غيره قصد هنا ان الاجماع اذا وافق مضمون خبر لا يدل على ان الاجماع مستند الى ذلك الخبر - [01:00:50](#)

لماذا؟ لانه يجوز ان يكون آآ الاجماع له مستند اخر غير الخبر فاذا لم يوجد ما يوافقه في ذلك الخبر فيكون الظاهر انه مستنده. وهذا مر معنا في المسألة التي قبل هذه - [01:01:14](#)

المسألة التي قلنا فيها ولا بد من مستند هذه شرحناها قبل حوالي ساعة يوم عشرة الاحبة وضحت المسألة وفيها اشكال اعيد المسألة الاخيرة هذي اعيد هذه المسألة الاخيرة. يعني ان الاجماع اذا وافق مضمون خبر - [01:01:38](#)

لا يدل على ان الاجماع استند الى ذلك الخبر لان هذا الاجماع قد لا يستند الى خبر معين لكن وافقه وافقه ان لم يوجد ما يوافقه فيكون المستند اما عن طريق - [01:02:12](#)

القياس واما عن طريق النص نص اخر غير الخبر الاول الان نصل الى اخر ما ختم به ابن السبكي رحمة الله عليه باب الاجماع قال جاحد المجمع عليه - [01:02:40](#)

علوم من الدين بالضرورة كافر قطعيا. وكذا المشهور المنصوص على الاصح وكذا المشهور المنصوص على الاصح وفي غير المنصوص تردد ولا يكفر جاحد الخفي. هذه الفكرة يا معاشر الاحبة قصد بن استبكي - [01:02:59](#)

ان الامر مجمع عليه اذا كان معلوما من الدين بالضرورة مثل تحريم العمة او الخانة واحد قال اريد اتزوج عمتي اريد اتزوج خالتي نقول هذا هذا محرم وهو من المجمع عليه ضرورة - [01:03:17](#)

من المجمع عليه ضرورة قال اريد اتزوج عن طريق نكاح المتعة نقول هذا لا يجوز لك هذا لماذا لان هذا مما حرم وعلم ذلك علم ذلك من الدين بالضرورة فاذا اجتمع هذا - [01:03:46](#)

الان اجحد هذا الاجماع وهو نكاح العمة او نكاح الخالة او او الزواج عن طريق المتعة. يقول انا اجحد هذا الاجماع نقول انت اذا جحدت هذا الاجماع فقد كفرت عياذا بالله تعالى. ما نوع الكفر هنا - [01:04:09](#)

ما نوع الكفر اذا حكمنا عليه بالكفر. ما نوع الكفر هنا اه اعذروني انا احيانا لا انتبه للأسئلة لانني انشغل بالدرس. ساعد الى الاسئلة
ساعود الى الاسئلة اه التي كتبها الاخوة - [01:04:28](#)

انا لا انظر الى الاسئلة اثناء الشرح لكن ساعد اليها ان شاء الله اذن السؤال الذي سألناه قبل قليل ما نوع الكفر قال انا اجحد ان آا ان
النكاح المتعة محرم - [01:04:53](#)

اجماعا انا انا اجحد ان زواج المحارم محرم اجماعا هنا ماذا قال ابن السبكي قال جاحد المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة كافر
قطعا كافر قطعا نقول هنا الكفر كفر ردة - [01:05:11](#)

ردة هذا الكفر نوعه ردة كفر ردة ارتد عن دين الله يعني انه انكر امرا معلوما من الدين بالضرورة انكر امرا معلوما من الدين بالضرورة.
فيكون كفره كفر ردة. ارتد - [01:05:34](#)

لانه ما دخل هذا الدين الا عن طريق علم ويقين فلما جحد اصبحت مرتدا قال وكذا المشهور وكذا المشهور المنصوص على الاصح لماذا
آا قال ابن السبكي جاحدوا الجاحد هذا هو - [01:05:59](#)

هو الذي انكر وجود الاجماع. هو لماذا جحد لانه انكر الاجماع فوقع في الردة ولماذا قلنا انه مرتد؟ لماذا حكمنا عليه بالردة لماذا
حكمنا عليه بالردة؟ نعم وقلنا حكمنا عليه بالردة - [01:06:21](#)

يعني انه خرج من الدين كلية تريد ان تسميه كفرا اكبر تريد ان تسميه ناقلا عن الملة ناقلا عن الاسلام سمه ما شئت المهم انه ارتد
نقول لان هذا يستلزم - [01:06:44](#)

تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم انت يا من وقعت انت اه يا من وقعت في هذه اه في هذا الذنب انت كذبت رسول الله
صلى الله عليه وسلم - [01:07:02](#)

انت قلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس صادقا فيما بلغه عن ربه ومن قال هذا فقد ارتد يعني من اعتقد هذا عياذا بالله
وحاشى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كذب علينا - [01:07:15](#)

في هذا الاخبار او في هذا النقل سيكون مرتدا لانه كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقد خرج من الدين ردة - [01:07:36](#)

طيب اذا قال انا انا ساجحد هذا الامر المجمع عليه لكنه ليس امرا عقديا ليس امرا عقديا مثل ماذا؟ قال انا ساتعامل بالربا انا اه ساقع
في بعض المحرمات التي جاءت في الشريعة - [01:07:52](#)

وانا اعلم انها محرمة لكنني سافعلها لانني لاني بحاجة الى فعلها انا بحاجة الى كذا وكذا وكذا من الامور المحرمة او الكبائر. مثل اه
الربا مثل شهادة الزور ونحوها نسأل الله العافية الموبقات شرب الخمر - [01:08:20](#)

انا سافعلها لانني بحاجة اليها. اما في السفر او اما في الحضر واما من اجل البيوع او من اجل التجارة ونحو ذلك الصحيح عند اه
علماء اهل السنة والجماعة ان المسائل العقدية والمسائل العملية - [01:08:51](#)

في مسألة الجحود ما نقول الذي يستحل الربا ليس بكافر والذي يستحل نكاح المتعة هذا كان كلها من المسائل الشرعية العملية
فمستحيل الربا كافر. مستحل نكاح المحارم كافر مستحل فاعل اللواط - [01:09:15](#)

او السحاق كافر مستحق شهادة الزور لماذا للاصل الذي ذكرناه وهو ماذا وهو انه ان هذا يستلزم تكذيب رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بلغنا - [01:09:40](#)

او انه اخفى عنا كذا وكذا وكذا عياذا بالله تعالى هذا هو القول الراجح في المسألة ولهذا قال جاحد المجمع عليه المعلوم من الدين
بالضرورة كافر قطعا. لاحظ قطعا ما معنى كافر قطعا - [01:10:00](#)

يعني المسألة ليست ظنية هنا هذي مسألة متعلقة بالعقيدة متعلقة الايمان وهنا هذا الجاحد اخل بايمانه واخل باسلامه واستلزم منه
تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد - [01:10:19](#)

وقد ارتد اه هذي يسميها الاصوليون ماذا؟ ماذا يسميها اهل الاصول ماذا يسميها اهل الاصول؟ هذه النتيجة التي ذكرناها ماذا يسميها

اهل الاصول يسمونها قاعدة قاعدة ماذا اهل الاصول - 01:10:45

هذه النتيجة التي ذكرناها الاخ يوسف اذا كان هناك احد يريد ان آا يشارك صوتا تتكرم تفتح لنا الصوت الاخ يوسف اذا يوجد احد

يريد المشاركة المشرف البث الاخ يوسف موجود - 01:11:14

تمام. مم اذا كان احد الاخوة يريد المشاركة عن طريق الصوت المشرف البث موجود الأخت ميسرة قالت هو كافر مرتد اه لانه في عهد

ابي بكر سماهم المرتدين طيب اه انا قصدي من السؤال قبل قليل قلنا نحن اتكأنا - 01:11:53

في هذه النتيجة التي ذكرناها على قاعدة اصولية الاخ محمد قال لانه لازم لزمه التكذيب القاعدة اشار اليها الاخ محمد جزاه الله

خيرا. محمد مصطفى وهي تسمى قاعدة التلازم قاعدة - 01:12:26

وانا اذكر لكم فائدة فائدة ان شاء الله انها قيمة الذي يقرأ في مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية في المجلدات السبعة والثلاثين

يجد ان نصف الكتاب استدلال نصف الفتاوى - 01:12:51

يعني خمسين بالمئة من فتاوى ابن تيمية يستدل بها فيها بقاعدة التلازم خمسين في المئة. خمسين بالمئة من مجموع الفتاوى اه

يستدل فيها ابن تيمية رحمة في كلامه وفي آا احكامه وفي استطراداته وفي ردوده - 01:13:12

وفي في تقريراته وفي اجوبته وفي آا حكمه على الجماعات وحكمه على الفرق وفي رده على اهل الجحود وعلى اهل البدع استدلو

بقاعدة التلازم. لماذا؟ لان قاعدة التلازم هي قاعدة مرتبطة - 01:13:38

بالاحكام وبمناطق الادلة اذا خالف الدليل يستلزم كذا وهي قاعدة قيمة جدا فينبغي لطالب العلم ان ان يعتني بها وقلنا هذا الذي جحد

الاحكام العملية والاحكام العقدية يكون يكون كافرا - 01:14:01

ومن كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم فان هذا يستلزم ان يكون مرتدا استلزموا ان يكون مرتدا. نسأل الله العافية. اه هذا بالنسبة

لهذه المسألة الاخوة الذين يرأسونني في الخاص - 01:14:30

في وقت البث المباشر التكرم عدم المراسلة في الخاص اثناء البث المباشر المراسلة تكون على القناة العامة من اراد ان يجيب او ان

يشارك جزاكم الله خيرا هذا من جهة - 01:14:51

قال جاحد المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة كافر قطعنا قلنا كافر قطعنا لماذا حكم قطعية كفره اه بناء على قاعدة التلازم لانه

كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يستلزم ان نحكم برده - 01:15:10

قال وكذا المشهور لاحظ المشهور المنصوص على الاصح واحد انكر تحريم شهادة الزور انكر شرب الخمر انكر التحريم اجماع على

تحريم الخمر فهذا يدخل اذا انكر هذا فانه يحكم عليه بالكفر - 01:15:33

لكن نتنبأ ان الذي ان الذي يستخرج له سك تكفيره ليس احد الناس. وانما هم اهل الولايات ما نحكم عليه في المجالس. لانه يستتاب

ثم يستتاب ثم فان لم يتب - 01:15:53

فان القاضي يصدر له صكا اه يحكم برده القاضي القاضي هو نائب عن الحاكم او نائب عن ولي الامر او نائب عن السلطان في اقامة

حدود فهذا القاضي في المحكمة - 01:16:13

اه يجلس هذا المدعى عليه اكرره بالتهمة التي عليه فان ابى التوبة وان ابى الرجوع صكا يحكم عليه بالكفر ثم يقام عليه الحد يعمل

به في المحاكم وكذا على لاحظ كلمة معك - 01:16:34

قاعدة مهمة لابد ان يكون الدليل منصوصا هذي مسألة مهمة لان الدليل اذا كنت ولم يكن مشهورا هذا يقع لنا ما يسمى العذر بالجهل

قال والله انا معذور بجهلي لاني - 01:17:03

لا اعرف هذا النص لا اعرف معناه لا اعرف مغزاه لا اعرف مدلوله بالجهل مسألة طويلة العذر الجهلي ليس دليلا على استباحة الوقوع

في الكفر او الوقوع في الكبائر او المعاصي - 01:17:35

لابد من اماراة او قرينة مثل انسان نشأ في بلاد مسلمة ولا يعذر بجهله سكيئة ويشرب الخمر ويقول انا جاهل نقول ما نقبل منك

هذه الدعوة يأتيها ويقع في الزنا. ويقول انا جاهل - 01:18:00

وهو في بلاد مسلمة نقول ما نقبل منك يأتينا يريد ان يتزوج نكاح المتعة نقول ما نقبل منك يقول انا جاهل نقول ما نقبل منك هذه الحجة. او ما نقبل منك هذه الدعوة. لماذا - [01:18:18](#)

لأنك نشأت في بلد مسلم وبين المسلمين فلا تأخذ بدعواك وهي دعوة العذر بالجهل اذن الذين يرفعون راية العذر بالجهل في كل صغيرة وفي كل كبيرة وفي كل مسألة يقول والله هذا معذور بجهله - [01:18:38](#)

نقول اين قبل ان نحكم عليه انه يستحق الكفر او لم يستحق اين نشأ هذا الرجل النشر والله في ادغال ادغال افريقيا. مع الوثنيين او مع الهندوس وما يستطيع ان يتعلم ولا يستطيع ان يفهم. نقول هذا معذور ان شاء الله تعالى. اذا لم يكن عنده قدرة للتعلم او للسؤال او - [01:19:04](#)

البعث اما اذا عنده قدرة وهو في ادغال افريقيا عنده مكنة وعنده قدرة ويستطيع ان يسأل ويتصل ويبحث فانه لا يعذر حتى لو نشأ في بلاد الكفر بعض الناس الان في بلاد الكفر - [01:19:31](#)

لكن المساجد موجودة والكتب موجودة المصنفات والاذاعات والقنوات الذين يقولون بالعذر بالجهل هذا ليس على اطلاق ما كل من وقع في الكفر؟ نقول معذور بجهله اذن من كان عنده قدرة للسؤال او للبحث - [01:19:49](#)

ولهذا نجد الان بعض الروس او بعض الالمان او بعض الامريكان عاشوا في بلاد كفر وليست بلاد اسلام تجد بعد ان امضى من عمره ستين او خمسين سنة يدخل في دين الله. كيف دخل هذا في دين الله؟ وهو في دار كفر - [01:20:11](#)

لانه بحث وكان عنده شبهات وكان عنده آة الفطرة تستحثه على السؤال وعلى البحث وعلى عدم آة الاصرار على قبول الباطل قامت هذه الفطرة تحركه ان على البحث تدعوه الى البحث وتدعوه الى - [01:20:32](#)

اه السؤال حتى دخل في دين الله وانا قبل فترة الصلاة عن اه الاحد احد العوام وهو من آة من روسيا دخل في دين الله وعمره تسعون عاما. لاحظ يعني قريب المئة - [01:20:59](#)

هذا كيف دخل وهو في بلد الشيوعية وفي بلد الالحاد اخذ يبحث عن دين الله واخذ يبحث عن الحق ولم يقل انا في دار كفر ويجوز لي ان يحق لي ان اعذر بكفري - [01:21:21](#)

اذن ما نقبل هذه القاعدة او هذا هذه الدعوة من احد انه من نشأ في دار كفر فانه يعذر بكفره. هذه القاعدة خاطئة هذه القاعدة خاطئة لان العذر بالجهل له شروط - [01:21:41](#)

اذا كان آة عنده حواس ويستطيع ان يسأل ويبحث ويتحرى عنده حرية وعنده عقل آة فلا يعذر بجهله. اما الذي ليس عنده احد وليس عنده قدرة ويهدد بالقتل ويهدد بالحبس - [01:21:59](#)

ويهدد التقطيع هؤلاء يعذرون. هؤلاء يعذرون اه ساعدوا الى الاسئلة ان شاء الله بعد ان انتهي من اه مما بين يدي اه قال وكذا المشهور المنصوص. لاحظ كلمة المشهور المنصوص على الاصح. قال ابن السبكي - [01:22:25](#)

جاحد المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة كافر قطعاً وكذا يعني كافر ايضاً. وكذا المشهور المنصوص يعني نحكم على من جحد المشهور المنصوص المشهور المنصوص يعني الواضح البين الذي ده مرية في معرفته. وانا ضربت لكم امثلة - [01:22:52](#)

جاءنا انسان وقال انا ما اعلم ان ان الصلوات في اليوم واللييلة هي خمس صلوات. نقول هذا مشهور ومنصوص انا ما اعلم ان الانسان في الصلاة يستقبل مكة ولا يستقبل - [01:23:21](#)

الحبشة نقول هذا مشهور ومنصوص يقول انا ما عندي علم ان الزنا محرم نقول هذا مشهور ومنصوص انا ما عندي علم ان شرب الكحول محرم. نقول هذا مشهور ومنصوص يعني الاحكام الظاهرة الاحكام - [01:23:37](#)

البيئة الظاهرة قال وفي غير المنصوص تردد يعني غير المبين في النص الواضح وليس فيه مترادف او مشترك او فيه اه او فيه خفاء في حكمه فيه تردد الذي يكون خفياً يعني في حكمه - [01:24:00](#)

الذي يكون آة ليس بينا وآة ليس واضحاً وجحد الانسان يقول ابن السبكي فيه تردد من اهل العلم من من كفر جاحده ومن اهل العلم من قال بعدم كفره لماذا؟ - [01:24:24](#)

لعدم وضوحه والصحيح عند العلماء ان الانسان لا يعذر بجهله اذا كان بين المسلمين لابد ان يعرف دينه يعرف الحلال والحرام اما الذي ما استطاع معرفته لم يبلغه احد هو لم - [01:24:44](#)

يبلغ عقله ولم يتعرف عليهم منذ بلوغه الى وفاته ولم يسمع به وما قرأه فانه ان شاء الله يعذر اذا وقع في ارتكابه مثل ماذا؟ مثل ماذا؟ نأخذ مثالا على المسائل الخفية التي - [01:25:05](#)

لا يكفر الانسان بفعالها. لا يكفر الانسان هذا انسان ذهب الى الحج ذهب الى الحج في اثناء الحج وهو محرم يعني اثناء الاحرام جامع زوجته جامع زوجته وقال يعني قبل الوقوف بعرفة - [01:25:31](#)

قبل الوقوف بعرفة جاء مع زوجته في اثناء الاستراحة يعني اثناء المناسك وهو في الخيبة قام على زوجته وقع عليها وجمعها. وفي الحج التي بعدها قام ووقع على زوجته وقال اه انا ما اعلم ان هذا ممنوع ولا اعلم ان هذا - [01:25:58](#)

من المفسدات للحج ولم يبلغني احد ولم اسمع به هذا الفعل لا يكفر به. لماذا؟ لانه من الامور الخفية عادة وهذه تقع سمعنا بها كثيرا من الحجاج انهم يفعلون بعض الافعال غريبة لانهم يأتون من بلدان - [01:26:23](#)

ليس فيها اهل فقه وليس فيها اهل علم وهذا يركب الطائرة قبل الحج بيومين او ثلاثة لم يقرأ عن الحج ولا احكام الحج ولا مبطلات الحج ولا مفسدات الحج ما يقع فيه طوام ومفسدات - [01:26:50](#)

وبعض الناس يلبس الفانيلة او القميص وهو محرم. رأينا هذا باعيننا منهم من يلبس السراويل منهم من اللي لبس الفانيلة او القميص ثم يلبس على ذلك الاحرام يعني يفعلون هذا جهلا جهلا لانهم ما وجدوا - [01:27:08](#)

اه اما ان يكون اعجميا او يكون اه في بيئة فيها جهل وهو في هذه الحالة ياثم لكنه لا يكفر واما ما اقترفه فان عليه عليه اعادة الحج في هذه الحالة يكون حجه فاسدا وعليه عادة الحج - [01:27:28](#)

قال وفي غير المنصوص تردد ولا يكفر جاحد خفي الامور الخفية لا يكفر فيها الانسان التي لا تتبين في الدالة هذه لا يكفر بها الانسان. آآ وبهذا نكون قد ختمنا - [01:27:49](#)

باب الاجماع نبدأ في القياس ثم نتوقف اه قال الكتاب الرابع القياس حمل معلوم على معلوم لمساواة في علة حكمه عند الحامل وان خص بالصحيح حذف الاخير وهو حجة في الامور الدنيوية - [01:28:07](#)

اه بهذا يكون اه وقت المجلس يوم عاشر الاحبة امضينا الان تسعين دقيقة ولله الحمد وسأعود الى التعقيبات او الأسئلة كما وعدتكم سابقا اذا كان هناك اه اسئلة آآ نعم الاخت ميسرة ذكرت بعض الامثلة آآ في آآ وجود القول الثالث بالنسبة للاجماع القول - [01:28:32](#)

تاني وايضا مقادير الزكاة آآ بعض الاخوة ذكر فوائد مهمة وقيمة الاخ عبد الكريم يقول نكاح المسيار نكاح المسيار او زواج المسيار هذا سؤال مهم زواج المسيار او الزواج او نكاح - [01:29:11](#)

المسيار هذا نكاح صحيح هذا نكاح صحيح وليس بمتعة ما هو متعة هذا هذا هذا زواج اه بوجود الولي والمهر والشهود لكنه اتفاق مع الزوجة على عدم المبيت عندها او على اسقاط النفقة. فكيف يكون حراما؟ لا يكون حراما - [01:29:43](#)

نكاح المسيار ليس متعة الذي اعتقد هذا يصح لنفسه الاخت ميسرة يقول تقول اليس يصح الغاء اجماع اجماع سابق يتعارض بتعارض المصلحة ان كان الاجماع الاول مستنده عرف وهو يتغير من زمان الى - [01:30:12](#)

لا هذا ليس على اطلاقه لا يلغى الاجماع السابق بتعارض المصلحة والا كيف وقع الا اذا كان اجماعا ظنيا الاجماع القطعي لا يلغى بالمصلحة ولا بالعرف ولا بالاستحسان آآ بالنسبة - [01:30:34](#)

الاخ محمد يقول اه في قولهم النصوص هل يراد بها؟ هذا اجبت عنه يا اخ محمد اثناء الشرح اه الاخ عامر لعلك وصلت متأخرا. الاخ محمد يقول ما معنى قول بعض الاصوليين - [01:31:01](#)

ان مخالفة الاجماع توجب تفسيق المخالف ونقظ قضاؤه؟ ما المراد بنقظ القضاء بالنسبة قول العلماء مخالفة الاجماع توجب تفسيق المخالف هذي مرت معنا في الدروس الماظية ان اذا خالف الاجماع اما ان يطلق - [01:31:19](#)

يطلق هنا الفسق ويراد به الكفر اذا كان الاجماع قطعيا كما مر معنا قبل قليل ونقض قضائه يعني فتواه او حكمه نقظ القضاء اذا كان

هو مفتيا او عالما وقضى يعني حكم قضاء او حكم او افتى - 01:31:45

فانه ينقض قضاءه. القضاء هنا الحكم او الفتوى. وان كان واليا فانه يعزل يعزله اهل الحل والعقد بالنسبة للاخت ام كوثر تقول اه من

احسن من كتب في مسألة العذر بالجهل احسن من كتب فيها هو شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله عليه - 01:32:10

تكلم عن هذا عن هذه المجزلة قد افردت في آ مؤلف مطبوع اه ولله الحمد مسألة العذر بالجهل عند شيخ الاسلام ابن تيمية مطبوعة

مفردة. هي اخذت من من مجموع فتاوى ابن تيمية ومن مؤلفاته - 01:32:34

ومن ايضا اجوبتي تم شرحها والتعليق عليها وهي مطبوعة اسأل الله تبارك وتعالى ان ينفعني واياكم بما سمعنا. وغدا ان شاء الله

تعالى نكمل اه بقية اه قواعد ومعاني القياس - 01:33:01

والله اعلم واحكم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه وسلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:33:23